من بلاغة آيات الحج والعمرة في القرآن الكريم



الحمد لله الذي شَرَعَ لعباده ما يقربهم إليه زُلْفَى، ويمحو به خطيئاتهم، ويرفع به درجاتهم، ويجدد به إيمانهم كما يجدد به حياتهم، ويجمعهم به في مَنْسَك واحدٍ مهما تناءت بهم الديار، وتشعبت بهم الأهواء، وتفرقت بهم السبل، واختلفت الألسنة والألوان، وتعددت الأفكار والثقافات.

أ.د. سلامة جمعة علي داود(*)

فجمعهم من فُرْقَةٍ، وآنَسَهُمْ مِن وَحْشَة، وأشعر قلوبهم عز الطاعة، وأسكنها حُبَّ الأُمَّة ولزومَ الجماعة، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى أزواجه وأصحابه وأمته الذين أكمل الله لهم الدين، وأتم عليهم النعمة، ورَضِيَ لهم الإسلامَ دينًا.

تناول المقال السابق نُكتًا من بلاغة القرآن الكريم في قوله الله ـ جل وعلا ـ: ﴿وَإِذْ جَعَلْنَا ٱلْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمْنًا وَٱتَّخِذُوا۟ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى﴾

(البقرة: ١٢٥)

ويتناول هذا المقال نُكتًا من بلاغة القرآن الكريم في الحديث عن تشريع السعي بين الصفا والمروة.

تشريع السعي بين الصفا والمروة:

قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ ۖ فَمَنْ حَجَّ ٱلْبَيْتَ أَوِ ٱعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا ۚ وَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ ٱللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ﴾

(البقرة: ١٥٨)

جاء تشريع السعي بين الصفا والمروة في سياق آية النسخ: ﴿مَا نَنسَخْ مِنْ ءَايَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَآ أَوْ مِثْلِهَآ﴾ (البقرة: ١٠٦)

ليقرر أن السعي باقٍ في الإسلام كما كان في الجاهلية وأنه لم يُنْسَخْ.

نسخ الله تعالى القبلة بتحويلها من المسجد الأقصى إلى المسجد الحرام في قوله: ﴿قَدْ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِى ٱلسَّمَآءِ ۖ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَىٰهَا ۚ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾ (البقرة: ١٤٤)

(*) رئيس قطاع المعاهد الأزهرية.

وأبقى السعي بين الصفا والمروة بلا نسخ مع تَحَرُّجِ المؤمنين وكراهيتهم الطواف بهما لما كان عليهما من الأصنام؛ ليبتلي طاعة المؤمنين في الانقياد لأمره والقبول والرضا.

وذُكِرَ الأمر بالسعي بين الصفا والمروة في سياق الابتلاء بشيء من الخوف والجوع قال تعالى: ﴿ وَلَنَبْلُوَنَّكُم بِشَيْءٍ مِّنَ ٱلْخَوْفِ وَٱلْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ ٱلْأَمْوَٰلِ وَٱلْأَنفُسِ وَٱلثَّمَرَٰتِ ۗ وَبَشِّرِ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴾

(البقرة: ١٥٥)

فالسعي بينهما تكريم للسيدة هاجر وتكريم لعاطفة الأمومة وتخليد لسعيها بين الجبلين سبعة أطواف، مع ما في ذلك من الجهد والنَّصَب؛ طلبًا للماء ليشرب سيدنا إسماعيل ﷺ؛ فهذا ابتلاء بفقد الماء قوام الحياة وسبب استبقائها، وهذا السياق شبيهٌ بالسياق الذي ذُكِرَ فيه الأمر بالصلاة في مقام إبراهيم؛ لأنه جاء في سياق ابتلاء سيدنا إبراهيم ﷺ بكلمات فأتمهن، وهذا رباطٌ جامع وتناسب دقيق بين هذين المَنْسَكَيْنِ، يدل على أن الصبر على الابتلاء هو الوسيلة إلى الفوز والرفعة والتكريم.

وقُدِّمَ ابتلاءُ سيدنا إبراهيم برفع قواعد البيت على ابتلاء زوجه بفقد الماء مع أن الثاني أسبق زمنًا لمزيد العناية بما به قوام الدين وصلاحه؛ لأن رفع قواعد البيت من أمر الدين وهو حياة الأرواح والقلوب.

ويلاحظ في ترتيب أعمال الحج والعمرة في سورة البقرة تقديم الطواف والصلاة خلف المقام والسعي بين الصفا والمروة على ما ذُكِرَ في السورة من أحكام الحج والعمرة، وهي الإحصار، والتمتع، وترك الرفث والفسوق والجدال، والوقوفُ بعرفات، والإفاضة إلى المشعر الحرام «المزدلفة»، ورمي الجمار، والتعجل والتأخر.

وتقديم الطواف والصلاة خلف المقام والسعي يضع الحاج والمعتمر في البيت العتيق مباشرة ويجعله في رحاب الكعبة الشريفة طائفًا عاكفًا مصليًا ساعيًا كأنما طُوِيَتْ له فِجاجُ الأرض طَيًّا؛ تعجيلًا لما يجلب له السرور من الظفر بما طال شوقه إليه وتاقت نفسه لبلوغه، وهو الكعبة المشرفة، ولو جرى الترتيب على ما يكون في الواقع لقُدِّمَ حكمُ المُحْصَرِ؛ لأنه مُنِعَ الوصول إلى البيت العتيق أصلًا، وهذا مقدَّمٌ على سائر ما ذُكِرَ من أحكام وأعمال لا تكون إلا عند الوصول إلى البيت الحرام، فرَغِبَ القرآن عن تقديم الإحصار لما فيه من حَجْبٍ ومنعٍ؛ مراعاةً لما تهوي إليه الأفئدة من بلوغ الكعبةِ والطواف والسعي.

ولم يُذْكَرِ السعيُ بين الصفا والمروة في القرآن الكريم إلا في هذه الآية الكريمة؛ ولعل ذلك لأنه لا يجب في الحج أو العمرة إلا مرة واحدة، بخلاف الطواف فإنه ذُكِرَ أربع مرات، ومن لطائف المناسبة أن للطواف

أربعة أنواع: القدوم، والإفاضة، والوداع، والطواف الذي هو تحية المسجد الحرام، فناسب العدد المعدود بحسب الظاهر، وإن كان المراد بواحد منها السعي بين الصفا والمروة وذلك في هذه الآية، كما ذُكِرَ اثنان من الأربعة لعموم الطواف بالبيت فرضًا كان أو سنة في سياق بناء البيت ورفع قواعده في قوله تعالى: ﴿طَهِّرَا بَيْتِيَ لِلطَّآئِفِينَ وَٱلْعَٰكِفِينَ وَٱلرُّكَّعِ ٱلسُّجُودِ﴾ (البقرة: ١٢٥)

﴿وَطَهِّرْ بَيْتِيَ لِلطَّآئِفِينَ وَٱلْقَآئِمِينَ وَٱلرُّكَّعِ ٱلسُّجُودِ﴾ (الحج: ٢٦)

والرابع في طواف الركن ويسمى طواف الحج وطواف الإفاضة في قوله:

﴿وَلْيَطَّوَّفُوا۟ بِٱلْبَيْتِ ٱلْعَتِيقِ﴾

(الحج: ٢٩)

وتقديم ذِكْرِ الطواف في قوله:

﴿طَهِّرَا بَيْتِيَ لِلطَّآئِفِينَ وَٱلْعَٰكِفِينَ وَٱلرُّكَّعِ ٱلسُّجُودِ﴾

(البقرة: ١٢٥)

على ذكر السعي لأن الطواف قبل السعي، فشرطُ السعي أن يقع بعد طواف صحيح.

والصَّفَا والمَرْوَة الجبلان المعروفان عند البيت الحرام، وفي تسمية السعي في الآية طوافًا تشبيهٌ له بالطواف؛ لأنه عبادة من جنسه، فكلاهما يعتمد على المشي، وكلاهما سبعةُ أشواط، وشُغْلُ الطائف فيهما هو الذكرُ والدعاء والتضرع، كما أن السعي يقع بعد الطواف، وما جاور الشيء أَخَذَ حُكْمَهُ؛ بل أَخَذَ اسْمَهُ أحيانًا، وتسمية الشيء باسم غيره بابٌ واسعٌ من أبواب العربية، وسَمَّى الرسولُ ﷺ السعيَ طوافًا في قوله للسيدة عائشة - رضي الله عنها-:

«يُجْزِئُ عَنْكِ طَوَافُكِ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ عن حَجِّكِ وَعُمْرَتِكِ»[1] .

ولما كان الطواف والسعيُ قرينين وشبيهين اتحدت صيغةُ الفعل المضارع في التعبير عنهما، فجاءت على وزن «تَفَعَّل» فقال تعالى في السعي: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾ وقال في طواف الإفاضة: ﴿وَلْيَطَّوَّفُوا۟ بِٱلْبَيْتِ ٱلْعَتِيقِ﴾ (الحج: ٢٩)

والصيغة تدل على ما فيهما من الجد والنَّصَب وبذل المجهود، فالمؤمن فيهما يستخرج من النفس والبدن أقصى الطاقات.

وجملة: ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ﴾ مؤكدة بـ﴿إِنَّ﴾ ليزيل التأكيد ما تردد في نفوس المؤمنين من كراهية الطواف بالصفا والمروة؛ لأن المشركين كانوا يطوفون بهما متمسحين بالصنمين.

ولتقديم الصفا على المروة شَرَعَ الرسول ﷺ البَدْءَ في السعي بالصفا والانتهاءَ إلى المَرْوَةِ؛ جاء في وصف حجته ﷺ أنه: «لما دَنَا من الصَّفَا قَرَأَ ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ﴾

(١) صحيح مسلم كتاب الحج، باب بيان وجوه الإحرام ٢/ ٨٨٠، برقم ١٢١١.

، وقال: « أَبْدَأُ بِمَا بَدَأَ الله بِهِ »؛ فَبَدَأَ بِالصَّفَا»[٢] .

وشعائر الله ما شرع لعباده من الدين، وإضافة ﴿ شَعَآئِرِ ﴾ إلى اسم الجلالة ﴿ٱللَّهِ﴾ في قوله تعالى: ﴿مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ﴾، ولم يقل: من شعائر الحج والعمرة، فيها معان كثيرة، منها تشريف هذا المنسك بإضافته إلى اسم الجلالة، ومنها: تربية المهابة في قلب العبد بذكر اسم الجلالة؛ ليستحضر أنه حين يَطَّوَف بهما فإنه يؤدي شَعِيرةً أضافها الله تعالى إلى نفسه ؛ فيكون الله –جل جلاله– حاضرًا في نفسه عند كل شعيرة، ومنها أن السعي بينهما كان من شعائر الحج والعمرة في الجاهلية؛ فلما قال سبحانه: ﴿ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ ﴾ عُلِمَ على جهة القطع أنهما من شعائر الإسلام وشرائع الدين.

وذكر لفظ (شعائر) في القرآن الكريم أربع مرات مضافًا إلى اسم الجلالة (الله)، ولم يُذْكَرْ إلا في الحج والعمرة، قال تعالى:

﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ﴾ (البقرة: ١٥٨)

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحِلُّواْ شَعَٰٓئِرَ ٱللَّهِ﴾ (المائدة: ٢)

﴿ ذَٰلِكَ وَمَن يُعَظِّمْ شَعَٰٓئِرَ ٱللَّهِ ﴾(الحج:٣٢)

﴿ وَٱلْبُدْنَ جَعَلْنَٰهَا لَكُم مِّن شَعَٰٓئِرِ ٱللَّهِ ﴾ (الحج : ٣٦)

فهو من المعجم الخاص بالحج والعمرة في القرآن الكريم .

وأخبر عن الصفا والمروة –نفس الجبلين– بأنهما من شعائر الله، ولم يقل: إن الطواف بهما من شعائر الله، للإشارة إلى أنه يُسَنُّ للساعي بينهما أن يَرْقَى الجبلين، فيَرْقَى الصفا حتى يرى الكعبة المشرفة، ويَرْقَى المروة تأسيًا بفعله ﷺ؛ لأنه: «بدأ بالصفا فَرَقِىَ عليه حتى رأى البيت»[٣] .

وتقديم: ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ﴾ على نَفْيِ الجُناح عن الطواف بهما من تقديم السبب على المسبب للإيماء إلى بناء الحكم ؛ لأنهما إذا كانا من شعائر الله فإن المتذوق لحُرِّ البيان يدرك أنه تعالى ما نوه بهما إلا لما سيتعلق بهما من تشريع عظيم.

والحج في اللغة القَصْدُ، والعَوْدُ إلى البيت مرة بعد مرة، وفي الشرع قَصْدُ البيت لأداء مناسك الحج المعلومة، وذِكْرُ ﴿ٱلْبَيْتَ﴾ ، في قوله تعالى: ﴿فَمَنْ حَجَّ ٱلْبَيْتَ أَوِ ٱعْتَمَرَ﴾، وكان يمكن أن يُقال: فمن حَجَّ أو اعتمر؛ للدلالة على أن البيت هو المقصد، وهو الذي يكون إليه الحج والعمرة؛ ومع ذلك فالطواف بالصفا والمروة من شعائر الله تعالى بمكان، يطَّوَّفَ الحاج بهما سبعة أطواف كما يَطَّوَّفُ بالبيت؛ بل إن طوافه بهما يَبْلُغُ منه الجَهْدَ أكثر مما يبلغ منه الطواف بالبيت.

(٢) صحيح مسلم ، كتاب باب حجة النبي صلى الله عليه وسلم، حديث رقم ١٢١٨ .

(٣) صحيح مسلم كتاب باب حجة النبي صلى الله عليه وسلم ٢/ ٨٨٦ حديث رقم ١٢١٨ .

والاعتمار من العُمْرَة وهي في اللغة الزيارة، وفي الشرع زيارة المسجد الحرام لأداء المناسك المعلومة، وصِيغَ ﴿ٱعۡتَمَرَ﴾ على وزن «افتعل»؛لأن العمرة تطوُّعٌ ؛ يُكَلِّفُ المؤمن فيها نَفْسَهُ ما ليس فرضًا كالحج، فهو يجلب لنفسه المشقة بالإحرام والطواف والسعي؛ فناسبها التعبير بصيغة افتعل الدالة على بذل الجهد والمشقة؛ أو لأن الصيغة تُمَيِّزُ من يؤدي مناسك العمرة عمن يَعْمُرُ المسجد الحرام من المصلين والطائفين والقائمين والعاكفين والركع السجود ؛ ولذا لم يقل: فمن حج البيت أو عَمَرَه؛ وعمارة المسجد الحرام مذكورة في قوله تعالى: ﴿أَجَعَلۡتُمۡ سِقَايَةَ ٱلۡحَآجِّ وَعِمَارَةَ ٱلۡمَسۡجِدِ ٱلۡحَرَامِ كَمَنۡ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ وَجَٰهَدَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾

(التوبة: ١٩)

كما تتميز بصيغتها عن عمارة جميع المساجد التي قال الله تعالى فيها: ﴿إِنَّمَا يَعۡمُرُ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ مَنۡ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ وَلَمۡ يَخۡشَ إِلَّا ٱللَّهَۖ فَعَسَىٰٓ أُوْلَٰٓئِكَ أَن يَكُونُواْ مِنَ ٱلۡمُهۡتَدِينَ﴾

(التوبة: ١٨)

وأوثرت هذه الصيغة أيضًا ليكون لأداء العُمْرَة فِعْلٌ خاص به وهو ﴿ٱعۡتَمَرَ﴾، كما أن للحج فعلًا خاصًّا به وهو ﴿حَجَّ﴾، فالعمرة نوعٌ خاص من عمارة المسجد الحرام؛ لأنها عمارة بالإحرام من المواقيت والطواف والسعي والصلاة في الحِجْرِ والمقام والحلق أو التقصير؛ فلا تخلو العُمْرَة من معنى العمارة، وهي عمارة بتطييب الروح وتنقيتها وتطهير البدن في أطيب ساعات العمر. واشتراك العُمْرة والعُمْر في اشتقاقهما من مادة واحدة (ع م ر) لا يُفَرَّقُ بينهما في اللفظ إلا بالتاء المربوطة - فيه تشابهٌ يدل على أن العُمْرَة من العُمْر بمكان، وأنها تَعْمُرُ العُمْرَ كما تَعْمُرُ الرُّوحُ البدن.

وتقديم الحج على الاعتمار هنا وفي قوله تعالى: ﴿وَأَتِمُّواْ ٱلۡحَجَّ وَٱلۡعُمۡرَةَ لِلَّهِ﴾

(البقرة: ١٩٦)

لأن الحج ركن من الأركان الخمسة التي بُنِيَ عليها الإسلام، وتقديم العمرة عليه في قوله تعالى: ﴿فَإِذَآ أَمِنتُمۡ فَمَن تَمَتَّعَ بِٱلۡعُمۡرَةِ إِلَى ٱلۡحَجِّ فَمَا ٱسۡتَيۡسَرَ مِنَ ٱلۡهَدۡيِ﴾ (البقرة:١٩٦)

مراعاة لأسبقية الأداء حيث يبدأ المتمتع بالعمرة أولًا، ثم يتحلل حتى يحرم بالحج يوم التروية:(الثامن من ذي الحجة)، وتلك هي المواضع الثلاثة التي ذُكِرَتْ فيها العمرة في القرآن الكريم، ولم تُذْكَرْ إلا مقترنةً بالحج ؛ لأنها من جنسه؛ فهي الحج الأصغر.

قوله تعالى: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيۡهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾

الجُناح في اللغة المَيل، قال تعالى:

﴿وَإِن جَنَحُواْ لِلسَّلۡمِ فَٱجۡنَحۡ لَهَا﴾(الأنفال:٦١)

أي: مالوا للسَّلْمِ، والغرض نفيُ الإثم عمن يطوف بالصفا والمروة.

الفرق بين ﴿فَلَآ إِثۡمَ﴾ و ﴿فَلَا جُنَاحَ﴾:

الفرق بين نفي الإثم ونفي الجُناح أن نفي الجُناح فيه دلالة على نفي الإثم بطريق محسوس يُخْرِجُ هذا المعنى العقلي في صورة حسية بما فيه من لَمْحِ أصل الاستعمال اللغوي الناظر إلى جنوح السفينة أي: ميلها إلى أحد جانبيها، أو جنوح السائر، أي: ميله عن جادة الطريق، فشُبِّهَ استقامة الطائف بالصفا والمروة على شرع الله تعالى وعدم حَيْدَتِهِ عنه قِيدَ أُنْمُلَة باستواء السفينة التي تَمْخُرُ عُبابَ الماء دون أن تَجْنَحَ -أي: تميل- إلى أحد جانبيها فلا تتعرض للغرق، أو بسداد السائر في طريق مستقيم متمسك به لا يَجْنَحُ عنه ولا يميل ولا ينحرف، فلا سبيل لأحد عليه بمؤاخذة أو مخالفة.

هذا، مع أن نفي الإثم استعمله القرآن الكريم في آيات الحج، قال تعالى: ﴿فَمَن تَعَجَّلَ فِي يَوۡمَيۡنِ فَلَآ إِثۡمَ عَلَيۡهِ وَمَن تَأَخَّرَ فَلَآ إِثۡمَ عَلَيۡهِۖ لِمَنِ ٱتَّقَىٰۗ﴾ (البقرة: ٢٠٣)

وأوثر هنا التعبير بنفي الجُناح لمناسبة ما كان من كراهية بعض المسلمين الطواف بهما لوجود الصنمين؛ فنفى الله تعالى عنهم الجناح أي الميل عما شرعه سبحانه لهم، وما كان عليه أبوهم إبراهيم -عليه السلام-.

و﴿يَطَّوَّفَ﴾ أصله يتطوَّف فقلبت تاء الافتعال طاء وأدغمت في الطاء، وهذا القلب غَلَّبَ حرف الطاء على الكلمة وجعله في أُنُفِها بعد حرف المضارعة، وجعله الصوت الأعلى فيها؛ لتأكيد وجوب الطواف بهما، وتأكيد نفي الإثم والحَرَج، فالحاج والمعتمر يَطُوفُ بالصفا والمروة ويَطُوفُ ويَطُوفُ، حتى يُتِمَّ سبعة أطواف، والطاء المدغمة المشددة تناسب تكرار هذا الطواف شوطًا شوطًا، وكأنها تحكيه وتصوره.

والتطوع ما زاد على الفرض مما كان من جنسه، كصلاة النافلة بالنسبة للفريضة، قال الطبري: «معنى ذلك: ومن تطوع بالحج والعمرة بعد قضاء حجته الواجبة عليه ... وهذا هو الصواب لا قول من زعم أنه مَعْنِيٌّ به: فمن تطوع بالسعي والطواف بين الصفا والمروة؛ لأن الساعي بينهما لا يكون متطوعًا بالسعي بينهما إلا في حج تطوع أو عمرة تطوع»(٤).

و﴿خَيۡرٗا﴾ نكرة تفيد العموم، أي تطوع بفعلِ أيِّ خير، والعموم يمنح جملة التذييل استقلالًا لتخرج مخرج المثل لشموله كل خير، فيندرج فيه التطوع بالحج والعمرة، وفي

(٤) تفسير الطبري ٢/ ٣١ بتصرف.

هذا تأكيد لنفي الحرج والإثم عن الطواف بالصفا والمروة ببيان أنه من الخير؛ فيكون

إيجاب الطواف بهما في قوله تعالى:

﴿فَمَنْ حَجَّ ٱلْبَيْتَ أَوِ ٱعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾ محاطًا بما يُشْعِرُ به من بين يديه ومن خلفه، فمن بين يديه وَصْفُ الصفا والمروة بأنهما من شعائر الله، ومِن خَلْفِه وَصْفُ التطوع بالطواف بهما بأنه خير.

والإخبار عنه سبحانه بأنه: ﴿شَاكِرٌ عَلِيمٌ﴾ذُكِرَ في هذه الآية وفي قوله تعالى: ﴿مَّا يَفْعَلُ ٱللَّهُ بِعَذَابِكُمْ إِن شَكَرْتُمْ وَءَامَنتُمْ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ شَاكِرًا عَلِيمًا﴾

(النساء: ١٤٧)

ولم يجتمع وصفه جل جلاله بالشكر والعلم إلا في هاتين الآيتين، وبينهما رِباطٌ نَاظِم، فآية النساء وُصِفَ فيها المؤمنون بصفتي الشكر والإيمان: ﴿شَكَرْتُمْ وَءَامَنتُمْ﴾ والشكر بالقول والفعل، والإيمان ما وقر في القلب وصدقه العمل، فيشمل الوصفان كل أنواع الخير؛ لأنها من الإيمان ومن شكر المنعم جل جلاله.

والجمع بين الوصفين: ﴿شَاكِرًا عَلِيمًا﴾ يدل على أن الله تعالى يُكافئ من تطوع خيرًا مكافأتين، الأولى: بأن يجعل عمله مشرفًا بعلمه سبحانه والصعود إليه جل جلاله: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ ٱلْكَلِمُ ٱلطَّيِّبُ وَٱلْعَمَلُ ٱلصَّٰلِحُ يَرْفَعُهُۥ﴾ (فاطر:١٠)

وقد أفرد سبحانه هذا الثواب بالذكر في قوله:﴿وَمَا تَفْعَلُوا۟ مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِهِۦ عَلِيمٌ﴾ (البقرة: ٢١٥)

وعلمه به يدل على المثوبة عليه، والثانية: الثواب الذي عبر عنه القرآن الكريم بالشكر .

وتقديم ﴿شَاكِرًا﴾ على ﴿عَلِيمًا﴾ في الموضعين مع أن علمه سبحانه قديمٌ أَزَلِيٌّ محيط، يعلم ما يكون قبل أن يكون، وعِلْمُه بالطاعة أو الخير الذي فعله العبد سابقٌ على المَثُوبةِ ومجازاة العبد عليه، وفي هذا التقديم مبادرة بتعجيل الثواب، وهذا من نعم الله تعالى على العاملين المخلصين، بشرهم به في الدنيا لِيَثْبُتُوا على فعل الخير ويتزودوا منه.

هذا، والله تعالى أعلم، وصلَّى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلَّم.